

# منظمة الصحة العالمية



٢٨/١٠٣ م  
٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٨  
EB103/28

المجلس التنفيذي  
الدورة الثالثة بعد المائة  
البند ٨ من جدول الأعمال المؤقت

## تقرير عن اجتماعات لجان الخبراء ومجموعات الدراسة

### تقرير من الأمانة

يقدم إلى المجلس التنفيذي عملاً بأحكام  
لائحة مجموعات ولجان الخبراء الاستشاريين<sup>١</sup>

### تقييم بعض ثمالة الأدوية البيطرية في الأغذية

لجنة الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية والمعنية بالمضادات  
الغذائية

التقرير الثامن والأربعون  
جنيف، ٢٧-١٨ شباط / فبراير ١٩٩٧

### الوصيات الرئيسية

١ - وضعت اللجنة توصيات بشأن ثمالة عدة أدوية بيطرية في الأغذية الحيوانية المنشأ. ويتضمن التقرير أيضاً دراسة عامة لبعض تعلقها في جملة أمور، بالمبادرات التي تضطلع بها اللجنة حالياً لتعزيز الشفافية في عملية التعرف على الحدود القصوى للثمالة، والمعايير الواجب استخدامها في استدرار المعطيات، وأهمية ثمالة الأدوية البيطرية في موقع الحقن فيما يتعلق بالصحة العمومية.

٢ - وأجرت اللجنة تقييمًا لعاملين طاردين للديدان (الموكسيكين والتياندازول)، وثمانية عوامل مضادة للجراثيم (سفتيوفر، دانوفلو كساسين، ديهادوروسبرومايسين، وستريتو مايسين، انروفلو كساسين، فلوميكين، جنتاميسين، سبيراميسين) وستيرويد قشراني سكري واحد (ديكساميثاسون) ومبيدات للحشرات

٣ - ٤ يقدم المدير العام إلى المجلس التنفيذي تقريراً عن اجتماعات لجان الخبراء التي عقدت منذ الدورة السابقة للمجلس. وسوف يحيي ملاحظاته عن الآثار المتربطة من تقارير لجان الخبراء وتوصياته على إجراءات المتابعة المزمع اتخاذها، وتلحق به نصوص توصيات لجان الخبراء. ويبحث المجلس التنفيذي التقرير المقدم من المدير العام ويفيد تعليقاته.

(سيفلوثيرين وفلوازورون). وتم تحديد المأخذوذ اليومي المقبول أو المأخذوذ المؤقت اما في الاجتماع الحالي أو الاجتماعات السابقة فيما يتعلق بجميع هذه المواد. ووضعت توصية بخصوص الحدود القصوى للثمارلات في الأنسجة ذات الصلة (العضلات والكبد والكلى والدهون)، واللبن و/ أو البيض فيما يتعلق بجميع المواد باستثناء انروفلوكساسين وديكساميثاسون.

٣ - وقد نشرت المنظمة أيضاً معلومات بشأن السوموميات وما يتصل بها تم الاستناد اليها في تقييم مأمونية الأدوية البيطرية.<sup>١</sup> ونشرت منظمة الأغذية والزراعة ملخصات<sup>٢</sup> للمعلومات المتعلقة بالثمارلات شكلت أساس الحدود القصوى للثمارلات موضوع التوصيات.

### **الأهمية بالنسبة لسياسات الصحة العمومية**

٤ - أشارت اللجنة الى مدى تعقيد عملية تقييم احتمالات التعرض للخطر التي تتطلب: جمع وتحليل كافة البيانات ذات الصلة؛ وتفسير دراسات السرطنة ومسبيات الطفرة، والسمية الانجعية، ومسبيات المسخ، والنشاط المضاد للجراثيم وغير ذلك من التأثيرات؛ واستقراء التأثيرات المشاهدة في التجارب الجارية على الحيوانات بالنسبة للبشر؛ وتقييم احتمالات تعرض البشر للخطر استناداً الى البيانات السمية والوبائية والميكروبيولوجية المتاحة.

٥ - ومع أن المشكلة ذات أبعاد عالمية، فإن قلة من المؤسسات العلمية فقط تتمتع بالقدرة على اجراء تقييمات كهذه في المرحلة الراهنة. وعليه فإن من الأهمية بمكان تزويد جميع الدول الأعضاء بالمعلومات الموثوقة سواء عن الجوانب العامة لعملية تقييم احتمالات الخطر أو عن الأدوية البيطرية المحددة المشمولة بهذا التقرير.

٦ - وتستخدم لجنة دستور الأغذية الدولي توصيات اللجنة من أجل تحديد المعايير الدولية بما في ذلك المعايير الخاصة بثمارلات الأدوية البيطرية في الأغذية. ومثل هذه المعايير لا تحدد الا بالنسبة للمواد التي تم تقييمها من قبل اللجنة وتحديد المأخذوذ اليومي المقبول منها. اذ أن ذلك يضمن تلبية السلع الغذائية المتداولة في التجارة الدولية لمعايير المأمونية الصارمة.

### **الآثار بالنسبة لبرامج المنظمة**

٧ - يعتبر تقييم المواد الكيميائية في الأغذية من قبل اللجنة نشاطاً متواصلاً. ومن المزعزع أن تعقد اللجنة المشتركة بين المنظمة ومنظمة الأغذية والزراعة والمعنية بالمضادات الغذائية أربعة اجتماعات خلال الثنائيّة الراهنة، اثنين يتعلّقان بثمارلات الأدوية البيطرية في الأغذية واثنين بالمضادات والملوثات الغذائية.

٨ - وتعتعاون المنظمة مع اللجنة المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، والمعنية ببرنامِج المعايير الغذائية التي تدير لجنة دستور الأغذية الدولي كما تساهم في أنشطتها. وتعد تقييمات اللجنة مسألة حاسمة الأهمية بالنسبة لعمل لجنة دستور الأغذية الدولي.

٩ - وتستخدم كل من المكاتب الإقليمية وممثلي المنظمة في البلدان تقييمات اللجنة عند اصدار المشورة للدول الأعضاء بشأن البرامج التنظيمية للسلامة الغذائية.

<sup>١</sup> .Toxicological evaluation of certain veterinary drug residues in food. WHO Food Additives Series, No. 39, 1997

<sup>٢</sup> . Residues of some veterinary drugs in animals and foods. FAO Food and Nutrition Paper 41/10, 1998

## لجنة خبراء منظمة الصحة العالمية المعنية بالاعتماد على المخدرات

التقرير الحادي والثلاثون  
جنيف، ٢٦-٢٣ حزيران / يونيو ١٩٩٨

### الوصيات الرئيسية

١٠ - للاطلاع على نص الوصيات، انظر الملحق.

### الأهمية بالنسبة لسياسات الصحة العمومية

١١ - عملا بالإجراءات المتبعة يتوقع أن تستعرض لجنة الأمم المتحدة المعنية بالمخدرات، في آذار/مارس ١٩٩٩ التوصيات الخاصة بالمواعيد الزمنية التي وضعتها لجنة خبراء المنظمة قيد البحث وأن تفذها. وتعتبر هذه التوصيات ذات أهمية بالغة بالنسبة لسياسات الصحة العمومية، اذا تم اقرارها، لأنها سيساهم في إضفاء قائمة المخدرات والمواد النفسانية التأثير الخاضعة للرقابة الدولية وفقا لها. وتتسم التوصية بايضاح جوانب الموضوع المتصلة بتحديد ونطاق المواد الخاضعة للرقابة بأهمية خاصة، لاسيما فيما يخص محسّماتها، وذلك عن طريق وضع مبادئ توجيهية مناسبة بالتعاون مع الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات.

١٢ - وتكتمل التوصية المتعلقة باستعراض وتعديل المبادئ التوجيهية الصادرة في عام ١٩٩٠ أهمية كبرى بالنسبة لسياسات الصحة العمومية لأن ذلك سيساعد النظام الدولي لمراقبة المخدرات على الاستجابة بسرعة للمشكلات الناشئة عن اساعدة استعمال الأدوية الجديدة. ويطلب تنفيذ هذه التوصية اعتماد مقرر من قبل المجلس التنفيذي، كما يتضح من الفقرة ١٣ أدناه.

### الآثار بالنسبة لبرامج المنظمة

١٣ - تعرض الاجراء ذو الخطوتين الراهن الذي اعتمدته المجلس التنفيذي عام ١٩٩٠ للانتقاد من جانب الأمم المتحدة باعتباره أمرا يستغرق وقتا طويلا الى حد الإفراط. وتم تقييم اجراءات الاستعراض مرة واحدة في عام ١٩٩٤ بمقتضى المقرر الاجرائي مت ١٦(٩٣) لتمكين اللجنة من تجاهل عملية الاستعراض المسبق في حالة ورود اشعار من أحد الأطراف في الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام ١٩٦١، أو اتفاقية المؤثرات العقلية لعام ١٩٧١، أو طلب صريح من لجنة الأمم المتحدة للعقاقير المخدرة. ويطبق الاستعراض ذو الخطوتين في جميع الحالات الأخرى. ويطلب أي تبسيط آخر لهذا الاجراء، كما أوصت به اللجنة (انظر الملحق، الفقرة ٤(١))، ادخال تعديل على المقرر الاجرائي مت ١٦(٩٣). وتحتوي الوثيقة مت ٣٥/١٠٣ على مشروع مقرر اجرائي يطرح على المجلس للنظر فيه.

---

١ ارشادات منقحة لاستعراض المؤثرات العقلية المؤدية الى الاعتماد عليها بغية اخضاعها لمراقبة الدولية. الوثيقة مت ٨٥/١٩٩٠/سجلات ١، الملحق ٧.

## الملحق

# لجنة خبراء منظمة الصحة العالمية المعنية بالاعتماد على المخدرات: التقرير الحادي والثلاثون<sup>١</sup>

٢٦-٢٣ حزيران / يونيو ١٩٩٨

## الاستنتاجات والتوصيات

### ١ - التوصيات المتصلة بالجدولة<sup>٢</sup>

(١) **ديهادرواتروفين.**<sup>٣</sup> أحد الشواد القوية لمستقبلة الأفيونات الدقيقة. واستناداً إلى خواصه الدوائية وأمكانيات الادمان عليه التي أظهرتها الدراسات الجارية على الحيوان، إضافة إلى نمط اسعة استعماله المشاهد في الصين، فقد تم تقييم الديهادرواتروفين على أنه عرضة لاسوءة استعمال مماثلة وأنه مولد للتأثيرات الضارة المشابهة لتلك المترتبة على الأدوية المندرجة في الجدول الأول من اتفاقية عام ١٩٦١. وبناء عليه يوصى بادراج الديهادرواتروفين في الجدول الأول من الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام ١٩٦١.

(٢) **الافدرلين.** استناداً إلى المعلومات المتوفرة بخصوص الصورة البيانية الدوائية للافدرلين، واحتمال الاعتماد عليه واحتمال اسعة استعماله فقد تم تقييم المشكلات في مجال الصحة العمومية والمشكلات الاجتماعية المرتبطة باسعة استعمال الافدرلين على أنها مشكلات كبيرة. وتبدو المشكلة الراهنة المرتبطة بها خطيرة بصورة خاصة في بعض البلدان الأفريقية. وبالتالي فإن اللجنة توصي بادراج الافدرلين - لـ والراسيمات في الجدول الرابع من اتفاقية المؤثرات العقلية لعام ١٩٧١. ويعتبر الزمير "د" أقل قدرة بكثير من الزمير "ل". وقد أشارت اللجنة لدى وضع توصيتها هذه إلى أنه عملاً بأحكام اتفاقية عام ١٩٧١ فإن المنتجات التي تضم الافدرلين من بين عناصر أخرى مؤهلة للاعفاء.

وأشارت اللجنة أيضاً إلى وجود مسائل تداخل الولايات القضائية فيما يخص اتفاقية عام ١٩٧١ واتفاقية مناهضة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام ١٩٨٨ قد تجعل التنظيم الدولي الكامل الفعالية لهذه المواد أمراً عسيراً. فالترابط بين هاتين الاتفاقيتين وتفسيرهما يتطلبان أيضاً من قبل المؤسسات الدولية بما فيها الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات ومنظمة الصحة العالمية. إضافة إلى ذلك فقد أوصلت اللجنة بأن ترسم منظمة الصحة العالمية السبل لتنبيه الدول الأعضاء المصدرة للصيغ الصيدلانية للافدرلين إلى أن هذه المستحضرات تتبع على احتمال اسعة استعمالها واستخدامها كسلائف للمنبهات غير المشروعة.

<sup>١</sup> تقرير لجنة الخبراء بنصه الكامل قيد الاعداد للنشر في سلسلة التقارير التقنية لمنظمة الصحة العالمية.

<sup>٢</sup> تم ابلاغ الأمم المتحدة بالتوصيات المتعلقة بالجدولة.

<sup>٣</sup> في الأسماء المركبة للعقاقير التي تحتوي على ساقية كيميائية وINN، تميز الـ INN بكتابتها بأحرف مائلة.

(٣) ريميفنتانيل (INN). تم استناداً إلى الخصائص الدوائية واحتمال الاعتماد عليه، تقييم الريميفنتانيل على أنه قد يؤدي إلى اسعة استعمال مشابهة وأن يسفر عن آثار ضارة مشابهة لتلك الناجمة عن الأدوية المدرجة في الجداول الأول من اتفاقية عام ١٩٦١. ولذا فإن اللجنة توصي بدرج الريميفنتانيل في الجدول الأول من اتفاقية عام ١٩٦١.

(٤) اقتراح حكومة أسبانيا. اقترحت الحكومة الأسبانية، في عام ١٩٩٧، على الأمين العام للأمم المتحدة تعديل اتفاقية عام ١٩٧١ باضافة الزمراء والاسترات والتأثيرات في المؤثرات العقلية التي سبق ادراجها في الجدولين الأول والثاني إلى هذين الجدولين أيضاً، اضافة إلى آلية مركبات كيميائية معدلة تسفر عن آثار تشبه تلك الناجمة عن المواد الأصلية (وال المشار إليها هنا بكلمة "المضاهئات"). وأحيل الاقتراح إلى لجنة الخبراء لاتخاذ توصية بشأنه. ولم تخذ اللجنة توصية بتعديل الجدولين الأول والثاني من اتفاقية عام ١٩٧١ لتوسيع نطاق المراقبة الدولية على نحو جماعي ليشمل استرات ومضاهئات المواد الخاضعة للمراقبة. غير أنه أشير إلى أنه يمكن تطبيق المراقبة على الأنشطة الاجرامية التي تشمل مضاهئات المواد المندرجة في الجدولين على المستوى الوطني، دون أي توسيع لا داعي له لنطاق المراقبة الادارية والتخطيمية ليشمل مثل هذه المواد عندما تستعمل لأغراض صناعية وبحثية مشروعة. وقد تحقق ذلك في أحد البلدان بتطبيق الضوابط الاجرامية على أنشطة معينة فقط تتعلق بالمضاهئات. ويتعين على الحكومات التي تدرك وجود مشاكل بخصوص المضاهئات في بلدانها النظر في استصواب اعتماد تدابير مراقبة متنقلة مماثلة، وهو خيار لا تتيحه اتفاقية عام ١٩٧١ بمجرد أن يتم إدراج المضاهئات في الجداول ذات الصلة.

ويعتبر تطبيق الضوابط على المستوى الوطني في بعض البلدان على المضاهئات الجديدة التي تركبها المختبرات على نحو سري أمراً في غاية الصعوبة. ويتعين في الأحوال المثلية وضع مجموعة من تدابير المراقبة الوطنية والدولية على نحو متزامن. وبالتالي ينبغي أن تتحمّل منظمة الصحة العالمية في اجراء استعراض ناقد للمواد التي تسترعى الحكومات نظرها إليها.

أما بالنسبة لدرج الزمراء في الجداول، فقد سلمت اللجنة بالحاجة إلى ايضاح هذا الأمر، ورأى أنه يمكن تحقيق ذلك بتعديل العبارة الشرطية في اقتراح الحكومة الأسبانية فيما يخص المواد المراد ادراجها في الجدول الأول. ويصبح نص العبارة على النحو التالي (وقد أشير إلى التعديل بخط تحته):

الزمراء الفراغية، stereoisomers الا عندما يتم استثناؤها على نحو صريح، للمؤثرات العقلية الواردة في هذا الجدول حيثما يكون وجود مثل هذه الزمراء الفراغية ممكناً ضمن التسميات الكيميائية المحددة في هذا الجدول.

ويجعل هذا التعديل الاقتراح أكثر دقة من الناحية الكيميائية وأكثر اتساقاً مع التفسير الراهن للجدول. وعليه فإن الاقتراح يشكل، بعد تعديله، اياضاً صريحاً لنطاق الزمراء الخاضعة للمراقبة بما فيها الراسيمات.

وفيما يخص الزمراء الفراغية الواردة في الجداول الثاني والثالث والرابع، فإن الارتكاك الناجم عن أو же التناقض في التسميات الحالية ينبغي اياضاً من خلال ارشادات تفسيرية تضعها هيئة دولية مناسبة، مثل الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، بالتعاون مع منظمة الصحة العالمية.

## - ٢

## استعراض مسبق للمواد النفسانية التأثير

(١) **البنزوديازيبينات.** الديازيزام وحده يلبي المعايير التي تسمح بالتوصية باجراء استعراض ناقد، أي ما إذا كان لدى منظمة الصحة العالمية أية معلومات قد تسوّغ اعادة جدوله المادة ذات الصلة وادراجها في الجدول الثالث لاتفاقية عام ١٩٧١ أو لا . وقد طلبت اللجنة أن يتم أثناء عملية الاستعراض مطالبة الدول الأعضاء على وجه التحديد بتقديم تعليقاتها على أثر جدولة البنزوديازيبينات على استعمالها واسعة استعمالها. اذ قد تتسم بعض البنزوديازيبينات ، مثل الألبرازولام والترايزولام، بقدرة أكبر على التسبب في آثار ضارة من غيرها من البنزوديازيبينات. ييد أن المعلومات المتوفرة حاليا لا تكفي للتوصية باجراء استعراض ناقد لها.

(٢) **التبغ.** يؤدي تدخين التبغ إلى الاعتماد عليه، كما يسبب مشكلات خطيرة في مجال الصحة العمومية وليس له أي استعمال علاجي. غير أنه في ضوء تدابير المكافحة المنصوص عليها، فإن معايير الجدولة المحددة والمواد الخاضعة لمراقبة حاليًا، والتداير الدولية القائمة لمراقبة المخدرات والمؤثرات العقلية لا تبدو مناسبة لمراقبة التبغ ومكافحته، وهو مادة طبيعية تسبب الاعتماد عليها وكانت تستعمل على نطاق واسع لأغراض غير طبية عند اعتماد الاتفاقيات ذات الصلة. ورغم أن المعلومات الجديدة تشير إلى احتمالات خطر صحية أشد من تلك المعروفة فيما مضى، فإن التبغ لا يلبي معايير الجدولة المنصوص عليها في المعاهدات الدولية الحالية لمراقبة المخدرات. وعلاوة على ذلك فإنه بمجرد أن يدرج في الجداول فإن حظر استعماله الكامل يصبح التدبير الرقابي الوحيد المنطبق على التبغ، لأنه لا يسمح بأية امدادات منتظمة للمواد الخاضعة لمراقبة لأية أغراض غير طبية وغير علمية. ويبدو أنه من شأن الاتفاقية الإطارية الدولية لمكافحة التبغ أن تتحقق النتيجة التي توقعتها اللجنة في عام ١٩٩٦ عندما طلبت اجراء استعراض مسبق للتبغ. وعلىه فإنه لا يوصى باجراء استعراض ناقد للتبغ.

(٣) **الحمض الزبدي الهيدروكسى غاما (GHB).** مع أن نتائج الدراسات قبل السريرية لهذا الحمض لا تنبئ كلها عن امكانية كبيرة لاسوءة استعماله، فقد تزايد سوء الاستعمال هذا في الولايات المتحدة الأمريكية وتشير التقارير إلى اساءة استعماله في عدة بلدان أوروبية أيضاً. كما يساء استعمال أحد مشتقاته الكيميائية وهو اللاكتون الزبدي - غاما (GBL). وهناك براهين تثبت قابلية الأحماض الزبدية الهيدروكسية - غاما لاسوءة الاستعمال، مما قد يبرر جدولتها اذا تم جمع المزيد من المعلومات عن اساءة استعمالها من بلدان أخرى. وبناء عليه توصي اللجنة باجراء استعراض ناقد للحمض الزبدي الهيدروكسى - غاما وللاكتون الزبدي - غاما.

(٤) **برومو-٤،٥-ديميتو كسيفينيتشلامين (2C-B).** هو مادة مهلوسة ناشطة مرکزياً. وهي تشبه بتركيتها ومن الناحية الدوائية غيرها من المهدئات من نوع فينيثيلامين وتوجد في عدة بلدان. ومن المحتمل أن تشجع سهولة تركيتها سوريا وما تتمتع به من شعبية "كمقو" جنسى كما يزعم البعض على انتاج هذه المادة واسوءة استعمالها. وبناء على ذلك فإن اللجنة توصي باجراء استعراض ناقد لمادة ٤- برومـو-٤،٥-ديميـتو كسيـفينـيـتشـلامـين (2C-B).

(٥) **نـ مـثـيلـ ١ـ ١ـ ٤ـ مـثـيلـ اـنـيدـيوـ كـسيـفـينـيلـ (MBDB) - ٢ـ بوـتـانـامـينـ (MDMA).** رغم أنه لا تتوفر أية معلومات عن اساءة استعمال هذا المركب على نطاق ذي شأن في الوقت الراهن فإنه يشبه في تركيده ومن الناحية الدوائية كلا من مادتي MDMA و N-ethyl-MDA. وتشير التقارير إلى وقوع حوادث ذات صلة بهذا المركب في أكثر من عشرة بلدان في أوروبا وآسيا والولايات المتحدة الأمريكية. وفي ضوء ذلك، ويسbib احتمال اساءة استعماله الى حد يسفر عن مشكلات مماثلة في مجال الصحة العمومية لتلك الناجمة عن الـ (MDMA)، فإنه يوصى باجراء استعراض ناقد لهذا المركب (MBDB).

(٦) **زولبيدم (INN).** رغم أن البيانات المستقاة من الدراسات الجارية على القوارض تشير إلى أن احتمال اسأة استعماله أقل من تلك المواكبة للبنزو ديازيبينات، فإن الدراسات الجارية على السعادين والبشر لا تؤيد وجود فرق في احتمال اسأة الاستعمال بين منومات الزولبيدم والبنزو ديازيبين. وينبغي، على وجه العموم، عندما تتناقض النتائج من الحيوان والانسان، ترجيح أهمية تلك المتعلقة بالدراسات الجارية على الانسان. وهناك تقارير تشير إلى أنشطة غير مشروعة يتم القيام بها بخصوص الزولبيدم. وتبيّن البلاغات التقائية المستقاة من نظام رصد سلامة الأدوية أن عدداً قليلاً من البلدان في أوروبا قد شهد حالات آثار ضارة ناجمة عن الزولبيدم المستخدم في المعالجة السريرية. ومع أن الحالات المبلغ عنها من متلازمة الانقطاع عن الزولبيدم لا يبدو حتى الآن أنها خطيرة بما فيه الكفاية لتسويغ مراقبته على الصعيد الدولي، فإن مثل هذه التقارير كانت تكون منعدمة لدى اجتماع اللجنة الأخير في عام ١٩٩٦ وقد ازداد عددها بالتوازي مع ازدياد استخدام الزولبيدم طبياً. أما مغزى الزيادة فما زال غير معروف. ويرجح بأن توفر البيانات التي تتحدث عنها بحلول موعد اجتماع لجنة الخبراء في عام ١٩٩٩. وبالتالي فإنه يوصى بإجراء استعراض ناقد للزولبيدم على هذا الأساس.

### **-٣- المواد التي ستخضع لاستعراض مسبق في المستقبل**

توصي اللجنة باختصار المواد التالية لاستعراض مسبق: أمفيرامون (ثنائي الديثيلبروبيون)، وكاريسبوبردول، ودرورنابينول وترامادول. وطرح اقتراح بالنظر في اجراء استعراض مسبق لمثبتات امتزاز السيروتونين. لكن اللجنة لم توص، عقب اجراء نقاش مقتضب، بإجراء هذا الاستعراض المسبق. وأوصت اللجنة، بناء على طلب الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات بإجراء استعراض مسبق لقش الخشخاش.

### **-٤- القضايا الأخرى المطروحة**

(١) **تنقيح الارشادات.** توصي اللجنة في محاولة منها ل توفير المشورة واتخاذ المقررات في وقتها المناسب باستعراض الارشادات التي وضعت عام ١٩٩٠ وتعديلها بحيث تمنع لجنة الخبراء قدرًا من حرية التصرف للمضي على نحو أسرع وأنفع بين مرحلة تحديد المواد وبين اجراء استعراض ناقد لها والتوصية بجدولتها. وقد وضعت هذه التوصية بالاشارة على نحو خاص الى المواد المصنعة بصورة سرية والمواد التي تتطوي على مخاطر شديدة تهدد الصحة العمومية والمجتمع والتي لا تنطوي على أية فائدة علاجية معترف بها. ويتعين جمع البيانات النفسانية والسريرية، حيثما كانت مناسبة، بنفس القدر من العناية التي يتم بها جمع البيانات الكيميائية والدوائية.

(٢) **تسميات المواد.** بدأت اللجنة من حين لآخر على تحديد أو же التناقض في تسميات المواد كما وردت في جداول اتفاقية عام ١٩٧١. وقد أثيرت مسألة الخلط المحتمل بين الأسماء المؤلفة من الأحرف الأولى المستخدمة في تسمية المواد الواردة في الجدول الأول من اتفاقية عام ١٩٧١ أثناء المناقشات المتصلة بتسميات المواد الخاضعة للمراقبة. وأشار إلى أن هذه المسألة الأخيرة أثيرت في المؤتمر الدولي المعنى باسأة استعمال المخدرات والاتجار غير المشروع بها المنعقد عام ١٩٨٧ وقد أسف عدم الوضوح الناجم عن هاتين المسؤولتين إلى وضع تفسيرات متناقضة للجدار والى درجات متفاوتة من الدقة في تسمية المؤثرات العقلية المراد ادراجها في الجداول. وتوصي اللجنة، كي يتسع تصريح هذا الوضع، بإجراء استعراض لتسميات كل المواد الواردة في اتفاقية عام ١٩٧١ من قبل الهيئات الدولية المناسبة، وأن يراعي هذا الاستعراض التناقضات المماثلة في اتفاقيتي عام ١٩٦١ وعام ١٩٨٨.

= = =